

تعليمات التدريب التمريضي المكثف لطلبة كلية التمريض في الجامعة الأردنية
صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (٢٠٠٦/٣٢٠) تاريخ ٢٠٠٦/٩/١١

- المادة (١) :- تسمى هذه التعليمات (تعليمات التدريب التمريضي المكثف لطلبة كلية التمريض في الجامعة الأردنية)، ويعمل بها اعتباراً من بداية العام الجامعي ٢٠٠٦/٢٠٠٧.
- المادة (٢) :-^١ تكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها فيما يلي ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-
الجامعة : الجامعة الأردنية.
الكلية : كلية التمريض.
المادة : التدريب التمريضي المكثف.
اللجنة : لجنة الإشراف من أعضاء هيئة التدريس.
منسق المادة : عضو هيئة التدريس الذي تطرح باسمه المادة.
- المادة (٣) :- يتم طرح المادة باسم (التدريب التمريضي المكثف) ويشارك بالإشراف على تدريب الطلبة في المادة أعضاء هيئة تدريس بتنسيب من الأقسام (أعضاء لجنة الإشراف)، بالإضافة إلى ممرض مشرف في مكان التدريب.
- المادة (٤) :- يتم تدريب الطلبة في مستشفى الجامعة وغيره من مستشفيات المملكة التي توافق عليها اللجنة.
- المادة (٥) :- يشترط للتسجيل في المادة أن يكون الطالب في السنة النهائية، وأن تكون مادة الإدارة والقيادة في التمريض/ عملي متطلباً سابقاً أو متزامناً مع المادة.
- المادة (٦) :- تكون فترة التدريب خلال الفصل الدراسي الأول أو الثاني.
- المادة (٧) :- تشتمل فترة التدريب على (٥٠) وريديّة مدة كل منها (٨) ساعات، ولا يجوز للطالب أن يداوم وريديتين في اليوم الواحد (في المستشفيات التي تكون مدة الوريديّة = ١٢ ساعة تعتبر للطالب وريديّة ونصف).
- المادة (٨) :-^١ يجوز للطالب الدوام في الوريديّة الصباحية أو المسائية أو الليلية) على أن لا تقل نسبة الدوام في الوريديات الصباحية عن (٤٠%).

١ - معدله بقرار مجلس العمداء رقم ٢٠٠٧/٣٢٦ تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٤.

المادة (٩) :- يلتزم الطالب أثناء فترة التدريب بأنظمة وتعليمات الجامعة والمستشفى الذي يتدرب فيه.

المادة (١٠) :- تحدد علامة الطالب في المادة على النحو التالي :-

أ -	تقييم مشرف التدريب العملي وعضو اللجنة المسؤول عن الطالب	١٠%
ب -	امتحان كتابي (في الأسبوع الثاني عشر من الفصل)	٤٠%
ج -	امتحان شفوي للجنة مع ممتحن خارجي	١٥%
د -	امتحان عملي بإشراف أعضاء من اللجنة في موقع التدريب	٢٥%
هـ -	الالتزام بعقد التدريب والتقارير اليومية	١٠%

المادة (١١) :- أ - يتولى عضو اللجنة المسؤول عن الطالب ما يلي :-
- التحضير للمادة من خلال لجنة التدريب التمريضي المكثف.

- مساعدة الطلبة في وضع أهداف التدريب العملي في المستشفى المعتمد.
- الالتقاء بالطلبة لتعريفهم بالمادة وأهدافها واستراتيجياتها.
- التنسيق مع المعنيين في المستشفى المعتمد لتسهيل تدريب الطلبة في شعبيته.
- متابعة أداء الطالب من خلال:-
- * التقارير الشخصية الأسبوعية.
- * الزيارات الميدانية لمنطقة التدريب العملي (بمعدل لا يقل عن زيارة واحدة لكل طالب في الشهر).
- التعاون مع الممرض المشرف في المستشفى المعتمد.
- متابعة أداء الممرض المشرف من خلال زيارته الميدانية وأداء وآراء الطلبة.
- العمل ضمن لجنة التدريب التمريضي المكثف على الإعداد والتنفيذ والإشراف على التقييم العملي للامتحان النهائي.
- يتولى مشرف التدريب العملي (الممرض المشرف) ما يلي :-
- مشاركة الطالب والمدرس في وضع أهداف التدريب العملي.
- توفير فرص التدريب العملي في المستشفى لصالح الطالب.
- مساعدة الطالب في تحديد مواطن الضعف والقوة في الأداء.
- مناقشة مقترحاته حول خطة العناية التمريضية التي يقدمها الطالب.
- مساعدة الطالب على حل ما يواجهه من مشكلات أثناء التدريب.
- تقويم الطالب أو مجموعة الطلبة باستخدام نماذج التقييم وذلك بالتنسيق مع عضو اللجنة المسؤول.
- المتابعة مع مدرس المادة وتقييم تقدم الطالب بشكل مستمر.
- حضور الاجتماعات أو ورشات العمل التي تعقدها الكلية إذا لزم الأمر.
- المادة (١٢) :-^١ أ - يحسب عبء الإشراف لعضو اللجنة على أساس أن كل ساعة معتمدة تعادل الإشراف على ٣-٤ طلاب.
- ب - يحسب لمنسق المادة (٣) ساعات معتمدة على الأقل.
- المادة (١٣) :- أ - تعتبر هذه التعليمات جزءاً لا يتجزأ من الخطة الدراسية لدرجة البكالوريوس في التمريض.
- ب- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، تطبق على الطالب خلال فترة التدريب تعليمات منح درجة البكالوريوس في الجامعة.
- المادة (١٤) :- تحال الحالات غير المنصوص عليها في هذه التعليمات إلى مجلس العمداء للبت فيها.
- المادة (١٥) :- عميد الكلية ومدير وحدة القبول والتسجيل مسؤولان عن تنفيذ هذه التعليمات.

١ - معدله بقرار مجلس العمداء رقم ٢٠٠٧/٣٢٦ تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٤، وقراره رقم ٢٠٠٧/٣٦٥ تاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٧.